

القرآن والمفسرون

للحضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الجليل الشيخ حامد محيسن

عضو جماعة كبار العلماء

قال ا تَعَالَى: (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسَكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتُوفَا هُنَّ الْمَوْتَ أَوْ يُجْعَلَ لِهِنَّ سَبِيلًا، وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَذَوْهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ ا كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا)

يقول المفسرون في معني قوله تعالى: (وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ ... الخ )

دن المراد بالفاحشة الزنا، وإن عقوبتهن على الزنا كانت هي الحبس في البيوت إلى أحد الأمرين الموت أو السبيل الآخر، ثم نسخ ذلك بالحذ، ويجوزون في الآية معني آخر تكون به غير منسوخة، وهو أن الزانيات بعد إيقاع الحد عليهن يحبس في البيوت احتفاظًا بهن ومنهن، ويبقى ذلك حتى احد لأمرين المذكورين في الآية.

وفسروا قوله تعالى: (واللذين يأتيانها منكم الخ) بأن المراد بالفاحشة أيضاً فاحشة الزنا، فمعني اللذان الزانية والزاني، وسلك فيه سبيل التغليب، ويقولون إن العقوبة كانت هي الإيذاء، ويجوزون في تلك الآية أيضاً وجهاً آخر تكون به الآية غير منسوخة، وهو أن هذا الخطاب إنما هو للشهود الذين عثروا عليهما وأن موقفهم من الزانية والزانية والزاني أن يوبخوهما ويددوهما بالرفع إلى الحاكم وأنهما إن تابا أعرضوا عنهما وتركوهما.